قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٥٢٩ لسنة ٢٠٠٠
بترشيد الإنفاق الحكومى

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٠ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٠٠/٢٠٠١ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٤٨ لسنة ١٩٩٩ بترشيد الإنفاق الحكومى ؛

وبناء على ماعرضه وزير المالية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يحظر على الوزارات ، والمصالح الحكومية ، والأجهزة التى لها موازنات خاصة ، ووحدات الإدارة المحلية ، والهيئات العامة ، والمؤسسات العامة ، وهيئات وشركات القطاع العام إنشاء أية أجهزة أو هيئات أو صناديق خاصة .

(المادة الثانية)

يحظر شراء سيارات الركوب والأجهزة المكتبية والأثاث فيما يجاوز الاعتمادات المدرجة فى الموازنة .

(المادة الثالثة)

يكون الشراء من الانتاج المحلى فقط وفى حدود الاعتمادات وبموافقة الوزير المختص ودون أى طلبات لزيادة الاعتمادات المدرجة فى الموازنة لما يأتى :

١ - تركيب الخطوط التلفونية وشراء الأثاث وسيارات الركوب .

٢ - شراء الأثاث اللازم للمدارس والمعاهد والجامعات .

٣ - أجهزة الحاسب الآلى وأجهزة التكييف اللازم لها .

٤ - أجهزة الوقاية من الحريق .

٥ - المعدات المكتبية الضرورية والحتمية للعمل .

٦ - الآلات الكاتبة ومعدات التصوير .

٧ - مستلزمات المستشفيات من أثاث ومعدات وأجهزة ، ويسمح بالشراء من الإنتاج غير المحلى فى حالة عدم توفر الإنتاج الوطنى وفقا للقوائم التى يعتمدها الوزراء المختصون كل فى وزارته .

(المادة الرابعة)

يفوض وزير التعليم العالى والدولة لشئون البحث العلمى فى الإذن بعقد المؤتمرات محليًا فى حدود اعتمادات الموازنة فيما يتعلق بنشاط الوزارة والجامعات والجهات والمراكز التابعة للوزارة .

(المادة الخامسة)

يكون لفضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر اختصاصات وزير شئون الأزهر بالنسبة للأزهر الشريف وجامعة الأزهر ومعاهدها وكلياتها فى تطبيق أحكام هذا القرار ، ويكون له الإذن بعقد المؤتمرات محليا ، وذلك كله فى حدود اعتمادات الموازنة .

(المادة السادسة)

يستمر العمل بالقرارات والكتب الدورية السابق صدورها للحد من أوجه الإنفاق الحكومى فيما لايتعارض مع أحكام هذا القرار ، ويلغى كل نص يخالف أحكامه .

(المادة السابعة)

يعمل بهذا القرار حتى نهاية السنة المالية ٢٠٠٠/٢٠٠١ ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢ يولية سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد